

Distr.: General
2 October 2014
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة المخدرات

الدورة السابعة والخمسون المستأنفة

فيينا، ٣-٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤

جدول الأعمال المؤقت المشروح

إضافة

سوف تنظر لجنة المخدرات، في دورتها السابعة والخمسين المستأنفة، في البنود التالية من جدول الأعمال:

- ٢- إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى.
- ٩- تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية: متابعة استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦.
- ١٢- تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفقتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية:

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤.



- (أ) عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة؛
- (ب) دور اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة:
- ١٠ ' تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛
- ٢٠ ' المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية.
- ١٣ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة.
- ١٤ - مسائل أخرى.
- ١٥ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والخمسين.

الشروح

٢ - إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى

ينصُّ مقرّر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١١/٢٥٩، المعنون "عقد جلسات مشتركة في إطار الدورات المستأنفة للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية"، على أن تعقد لجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، اعتباراً من عام ٢٠١١، جلسات مشتركة في إطار دوراتهما المستأنفة للنظر في البنود المدرجة في الجزء العملي من جدول أعمال اللجنتين بغية تزويد مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (المكتب) بتوجيهات متكاملة بشأن السياسة العامة تتعلق بالمسائل الإدارية والمسائل المتعلقة بالميزانية والإدارة الاستراتيجية. وقرّر المجلس أيضاً أن تستمر ممارسة عقد دورات مستأنفة متتالية للجننتين لتمكين كل منهما من النظر، في جلسات منفصلة، في البنود المدرجة في الجزء المعياري من جدول أعمالها.

ووفقاً لذلك المقرّر، سوف تُعقد جلستان مشتركتان للجنة المخدرات ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية خلال الدورتين المستأنفتين للنظر في البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته

الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية". وسوف يُنظر في باقي بنود جدول الأعمال في جلسة منفصلة، حسبما هو مبين في تنظيم الأعمال المقترح الوارد في مرفق هذه الوثيقة.

وسلّمت لجنة المخدّرات في قرارها ٥/٥٧ بدورها القيادي في التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ بصفتها الهيئة المركزية لتقرير السياسات التي تعنى بالمسائل المتعلقة بالمخدّرات ضمن منظومة الأمم المتحدة، ومن ثم قرّرت أن تتخذ جميع التدابير الممكنة لضمان التحضير تحضيرا مناسباً وشاملاً للجميع وفعّالاً للدورة الاستثنائية باستخدام مخصصاتها الحالية من الاجتماعات والتقارير بأعلى قدر من الكفاءة، ووضعت في اعتبارها ما قرّرت الجمعية العامة، في إطار قرارها ١٩٣/٦٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، بعقد الدورة الاستثنائية والتحضير لها ضمن حدود الموارد المتاحة في الميزانية العادية. وقررت اللجنة كذلك أن تعقد، في إطار التحضير للدورة الاستثنائية، اجتماعات رسمية تعقب دورتها السابعة والخمسين، منها اجتماعان رسميان قبيل دورتها السابعة والخمسين المستأنفة، التي ستعقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، وأن تعقد في فترة ما بين الدورتين اجتماعات للتحضير للاجتماعات الرسمية.

وكان مكتب اللجنة الموسّع قد أوصى، في جلسته المنعقدة بتاريخ ٦ أيار/مايو، بإفراد جزء استثنائي من جلستين تعقدان في ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ للأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، المقرّر عقدها في عام ٢٠١٦. وأقر الاجتماع المنعقد بتاريخ ٤ أيلول/سبتمبر في فترة ما بين الدورتين التوصية وجدول الأعمال المؤقت للجزء الاستثنائي.

الوثائق

جدول الأعمال المؤقت المشروح، إضافة (E/CN.7/2014/1/Add.1)

٩- تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدّرات العالمية: متابعة استعراض لجنة المخدّرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦

قرّرت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٣/٦٧، أن تعقد في أوائل عام ٢٠١٦ دورة استثنائية بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان السياسي وخطة

العمل، بما في ذلك إجراء تقييم للإنجازات التي تم تحقيقها والتحديات التي جوبهت في التصدي لمشكلة المخدرات العالمية، في إطار الاتفاقيات الدولية الثلاث لمراقبة المخدرات وغيرها من صكوك الأمم المتحدة ذات الصلة بالموضوع.

وطلبت الجمعية العامة، في قرارها ١٩٧/٦٨، من لجنة المخدرات، بوصفها جهاز الأمم المتحدة الذي يتولى المسؤولية الرئيسية عن أمور مكافحة المخدرات، المشاركة في العملية التحضيرية للدورة الاستثنائية، بما في ذلك تقديم مقترحات من الدورتين السابعة والخمسين والثامنة والخمسين للجنة، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي، دعماً للعملية التحضيرية، بما يشمل التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل، لتنظر فيها الجمعية اعتباراً من دورتها التاسعة والستين.

وعملاً بالفقرة ٤٠ من الإعلان السياسي، أقرت لجنة المخدرات في دورتها السابعة والخمسين استعراضاً رفيع المستوى لتنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة عمله. وتألّف الجزء الرفيع المستوى، الذي عقد يومي ١٣ و١٤ آذار/ مارس ٢٠١٤، من مناقشة عامة بشأن التقدم المحرز والتحديات القائمة في تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل. وبالتوازي معها، عقدت جلسات مائدة مستديرة حول الركائز الثلاث لخطة العمل (خفض الطلب، وخفض العرض، والتعاون الدولي).

وقد اعتمد في الجزء الرفيع المستوى البيان الوزاري المشترك المنبثق عن استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، في عام ٢٠١٤، لتنفيذ الدول الأعضاء للإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية. وفي هذا البيان، أقرّ الوزراء وممثلو الحكومات المشاركون في الجزء الرفيع المستوى بالتقدم الذي أحرزته الدول الأعضاء، وأكدوا على أن كلا من التحديات المستمرة والجديدة المتعلقة بخفض الطلب على المخدرات وعرضها، وبمكافحة غسل الأموال وتعزيز التعاون القضائي تظل مسؤولية عامة ومشتركة. ووفّر البيان أساساً لمواصلة أعمال التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦.

وسلّمت اللجنة، في قرارها ٥/٥٧، بدورها القيادي في أعمال التحضير للدورة الاستثنائية، وقررت أن تقدم إلى الجمعية العامة مقترحات بشأن جميع المسائل التنظيمية، بما فيها جدول الأعمال والمواعيد والمسائل الموضوعية المراد تناولها والنتائج وغيرها من المسائل ذات الصلة بإنجاح أعمال التحضير للدورة الاستثنائية، لكي تنظر فيها.

وطلبت اللجنة إلى المكتب، بصفته الكيان القيادي في منظومة الأمم المتحدة المعني بمواجهة مشكلة المخدّرات العالمية، أن يسهم بخبرته الفنية ودعمه التقني في عملية التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة المزمع عقدها في عام ٢٠١٦، وطلبت إلى الأمانة أن تعد تقريراً يتضمن توصيات بشأن أعمال التحضير لتلك الدورة الاستثنائية ونتائجها الممكنة ومسائلها التنظيمية، لكي تنظر فيه اللجنة قبل دورتها السابعة والخمسين المستأنفة أو أثناءها.

وأوصت اللجنة الهيئات والكيانات والوكالات المتخصصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف وغيرها من المنظمات الدولية ذات الصلة، بما فيها الهيئة الدولية لمراقبة المخدّرات، والمنظمات الإقليمية بأن تسهم إسهاماً كاملاً في تحضيرات اللجنة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية، وخصوصاً بأن تقدم إلى اللجنة، عن طريق المدير التنفيذي للمكتب، توصيات محددة بشأن المسائل التي ستتناولها الجمعية العامة في تلك الدورة.

واعترفت بما اضطلع به المجتمع المدني، ولا سيما المنظمات غير الحكومية، من دور مهم في التحضير لدورتي اللجنة الثانية والخمسين والسابعة والخمسين وخلالهما، بما يشمل جزأيهما الرفيعة المستوى، وسلّمت أيضاً بالحاجة إلى انخراطه بصورة نشطة في أعمال التحضير للدورة الاستثنائية، وكذلك بالحاجة إلى مشاركته الفعالة والموضوعية والنشيطة أثناء الدورة الاستثنائية، بما يتوافق مع النظام الداخلي للجمعية العامة ومع الممارسات الموضوعية لسائر دورات الجمعية العامة الاستثنائية، وطلبت إلى رئيس اللجنة أن ينظر في إجراء مشاورات واتخاذ تدابير مناسبة أخرى في هذا الشأن مع الجهات المعنية ذات الصلة.

وعملاً بالقرار ٥/٥٧، شرعت اللجنة في عملية تشاور مكثفة مع جميع أصحاب المصلحة (الدول الأعضاء، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والمجتمع المدني)، لضمان "التحضير تحضيراً مناسباً وشاملاً للجميع وفعالاً". وكخطوة مبدئية، أنشأت اللجنة موقعاً شبكياً (www.ungass2016.org) يتيح إجراء حوار عالمي على نحو شامل للجميع وشفاف، ويكون مركزاً للمعارف والأدلة والبحوث بشأن مختلف جوانب مشكلة المخدّرات العالمية. ودعت جميع كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية ذات الصلة، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية، إلى أن ترسل مساهمات مكتوبة إلى الأمانة. وتنشر جميع المساهمات الواردة على الموقع الشبكي، بالإضافة إلى جداول الأعمال والعروض الإيضاحية الخاصة بالجلسات المنعقدة في فترة ما بين الدوريتين، والمناقشات غير الرسمية التفاعلية، والأحداث الجانبية التي نظمت في الوقت ذاته.

الوثائق

مذكرة من الأمانة عن أعمال التحضير للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية المقرر عقدها في عام ٢٠١٦، ونتائجها الممكنة ومسائلها التنظيمية (E/CN.7/2014/17)

- ١٢- تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (أ) عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة (ب) دور اللجنة بصفتها الهيئة الإدارية لبرنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة

١٦- تدعيم برنامج المخدرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة
٢٦- المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية

أكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مجدداً في مقرره ٢٠١٣/٢٤٦، المعنون "تحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى: تمديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى"، قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢، وقرر تجديد ولاية الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة المكتب ووضع المالى إلى حين انعقاد الجزء المقرر تنظيمه من دورة اللجنة في النصف الأول من عام ٢٠١٥، الذي ينبغي أن تجري فيه اللجنة استعراضاً وافياً لأداء الفريق العامل وتنظر في تمديد ولايته.

ويرد الإطار المرجعي للفريق العامل في قرار لجنة المخدرات ١٣/٥٢. وقد طلبت اللجنة إلى الفريق العامل في قرارها ١١/٥٦ الاستمرار في تناول المسائل المتصلة بالتقييم ومناقشة النهج البرنامجي المتكامل للمكتب ودعمه ومناقشة التقدم المحرز بشأن تنفيذ القرارات وإيلاء الاهتمام المناسب لمسألة دعم الوضع المالى للمكتب وإدارته المالية.

واعتمدت اللجنة، في دورتها السادسة والخمسين المستأنفة، القرار ١٧/٥٦ المتعلق بميزانية صندوق برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥، الذي وافقت اللجنة فيه على الاستخدام المزمع للأموال العامة الغرض في إطار الميزانية المدججة

لفترة السنتين، وأقرت تقديرات أموال تكاليف دعم البرامج والأموال المخصصة الغرض لفترة السنتين. ونظرت اللجنة في تقرير المدير التنفيذي عن ميزانية المكتب المدججة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (E/CN.7/2013/15-E/CN.15/2013/28)، ودرست الآراء التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقريرها عن الميزانية المدججة وأخذت تلك الآراء في الاعتبار (E/CN.7/2013/16-E/CN.15/2013/29).

وسُعرض على اللجنة تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ الميزانية المدججة للمكتب لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21) لتنظر فيه، ولتوافق على أيّ تقديرات منقّحة واردة فيه لميزانية الأموال العامة الغرض لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وسُينظر في البند ١٢ أثناء الجلستين المشتركتين مع لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية، عملاً بمقرّر المجلس ٢٠١١/٢٥٩.

الوثائق

مذكرة من الأمانة بشأن عمل الفريق العامل الحكومي الدولي الدائم المفتوح العضوية المعني بتحسين حوكمة مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ووضع المالى (E/CN.7/2014/8/Add.1-E/CN.15/2014/8/Add.1)

تقرير المدير التنفيذي عن تنفيذ الميزانية المدججة لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ (E/CN.7/2014/18-E/CN.15/2014/21)

١٣ - جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة

قرّرت اللجنة، في قرارها ٥/٥٧، أن تكرر ثماني جلسات أثناء دورتها الثامنة والخمسين، التي ستعقد في آذار/مارس ٢٠١٥، لأعمال التحضير للدورة الاستثنائية. وسوف يعقد الجزء الاستثنائي في إطار بند جدول أعمال الدورة الثامنة والخمسين المعنون "تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل بشأن التعاون الدولي صوب استراتيجية متكاملة ومتوازنة لمواجهة مشكلة المخدرات العالمية: متابعة استعراض لجنة المخدرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦".

وطلب إلى اللجنة أن تتخذ قرارا بشأن مدة الدورة الثامنة والخمسين ومواعيدها، بما في ذلك الجزء الاستثنائي.

١٤ - مسائل أخرى

لم يوجّه انتباه الأمانة إلى أيّ مسائل يراد إثارتها في إطار البند ١٠ وليس من المنتظر في الوقت الراهن إعداد أيّ وثائق بشأنه.

١٥ - اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والخمسين

في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال، من المتوقع أن تعتمد اللجنة التقرير عن أعمال دورتها السابعة والخمسين المستأنفة.

افتتاح الدورة الثامنة والخمسين للجنة المخدّرات وانتخاب أعضاء مكتبها عملاً بالمادة ١٦ من النظام الداخلي للجان الفنية التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، يشغل أعضاء مكتب لجنة المخدّرات مناصبهم إلى حين انتخاب من يخلفهم ويجوز إعادة انتخابهم.

وينص قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩، في فرعه الأول، على أن تنتخب اللجنة في نهاية كل دورة، اعتباراً من عام ٢٠٠٠، مكتبها للدورة اللاحقة، وأن تشجعه على أداء دور نشط في الأعمال التحضيرية لما تعقده من اجتماعات عادية واجتماعات ما بين الدورات، حتى يتسنى لها تقديم توجيهات مستمرة وفعالة في مجال السياسة العامة.

واللجنة مدعوّة، عملاً بما ينص عليه الفرع الأول من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٩٩ وأحكام المادة ١٥ من النظام الداخلي للجان الفنية، إلى القيام، في نهاية دورتها السابعة والخمسين المستأنفة، في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، بافتتاح دورتها الثامنة والخمسين لغرض وحيد هو انتخاب رئيس وثلاثة نواب للرئيس ومقرّر لتلك الدورة.

وعملاً بالممارسة المتبعة بشأن التناوب على المناصب على أساس التوزيع الإقليمي، سيكون أعضاء المكتب الذين ستنتخبهم اللجنة لدورها الثامنة والخمسين من المجموعات الإقليمية كما يلي:

الرئيس: دول آسيا والمحيط الهادئ

النائب الأول للرئيس: دول أوروبا الشرقية

النائب الثاني للرئيس: دول أوروبا الغربية ودول أخرى

النائب الثالث للرئيس: دول أمريكا اللاتينية والكاريبية

المقرر: الدول الأفريقية

وعملاً بالممارسة المتبعة وبقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٩/١٩٩١، سيقوم فريق مؤلف من رؤساء المجموعات الإقليمية الخمس ورئيس مجموعة الـ٧٧ والصين وممثل الدولة التي تتولى رئاسة الاتحاد الأوروبي أو مراقب عنها بمساعدة الرئيس في المسائل التنظيمية. وسيشكل هذا الفريق، مع أعضاء المكتب المنتخبين، المكتب الموسع.

المرفق

التنظيم المقترح لأعمال الدورة السابعة والخمسين المستأنفة، بما في ذلك الجزء الاستثنائي

تنظيم الأعمال المقترح، حسبما هو مبين أدناه، مرهون بموافقة لجنة المخدّرات. وحالما تنتهي مناقشة بند ما، يبدأ النظر في البند الذي يليه إذا سمح الوقت بذلك. والأوقات المقترحة للجلسات هي من الساعة ١٠/٠٠ إلى الساعة ١٣/٠٠ ومن الساعة ١٥/٠٠ إلى الساعة ١٨/٠٠ يوم الأربعاء ٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤؛ والجمعة ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤.

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
الأربعاء، ٣ كانون الأول/ديسمبر	١٠/٠٠		افتتاح الدورة السابعة والخمسين المستأنفة للجنة المخدّرات
		٢	إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى (تابع)
		٩	تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل: متابعة استعراض لجنة المخدّرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ (تابع)
الجزء الاستثنائي			
	١٣/٠٠-١٠/١٥	٩	تنفيذ الإعلان السياسي وخطة العمل: متابعة استعراض لجنة المخدّرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ (تابع)
			افتتاح الجزء الاستثنائي
			إقرار تنظيم الأعمال المقترح للجزء الاستثنائي والمسائل التنظيمية الأخرى
			مناقشة تفاعلية بشأن الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦: المسائل المواضيعية والمسائل التنظيمية

التاريخ	الوقت	البند	العنوان أو الوصف
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	٩	تنفيذ الإعلان السياسي وخطّة العمل: متابعة استعراض لجنة المخدّرات الرفيع المستوى، تمهيدا للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية، المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ (تابع)
			مناقشة تفاعلية بشأن الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة بشأن مشكلة المخدّرات العالمية المزمع عقدها في عام ٢٠١٦ (تابع)
			النتائج واحتتام الجزء الاستثنائي
الخميس، ٤ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	٢	إقرار جدول الأعمال والمسائل التنظيمية الأخرى (تابع)
		١٢	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدّرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدّرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
	١٨/٠٠-١٥/٠٠	١٢	تقديم توجيهات بشأن السياسة العامة إلى برنامج المخدّرات التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدّرات والجريمة، وتدعيم ذلك البرنامج ودور لجنة المخدّرات بصفتها هيئته الإدارية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالشؤون الإدارية والميزانية والإدارة الاستراتيجية (تابع) (جلسة مشتركة)
الجمعة، ٥ كانون الأول/ديسمبر	١٣/٠٠-١٠/٠٠	١٣	جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والخمسين للجنة (تابع)
		١٤	مسائل أخرى (تابع)
		١٥	اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها السابعة والخمسين